

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مقرر

النظام الاجتماعي في الإسلام

" *Social System in Islam* "

الدكتور

حمد بن سالم المري

إعداد

إس .

المُحاضِرَةُ الخَامِسَةُ

حقوق الوالدين والأولاد والأقارب

أولاً : حقوق الآباء والأمهات

١ - حقوق الآباء والأمهات :

الآباء والأمهات حقوقهم عظيمة ونعمهم جسيمة على الإنسان ، فيجب على الإنسان محبتهم وعدم تمني فراقهم وتقديرهم وعدم أهانتهم ، وبرهم وعدم الغلط عليهم ، والتلطف لهم ، ولذلك قال الله عز وجل "فلا تقل لهما أف" لو في شيء اقل من أف لنهى الله عز وجل عنه ، لذلك نهى الله عز وجل عن التأفف ، عندما يأمر الأب أو الأم احد ابنتهم ويقول اعمل كذا وكذا فيقول أف يعني تأففا وامتعاضا مما يجرحهم ويسبب لهم الحزن هذا الشيء يعتبر من العقوق ، عقوق الآباء والأمهات

الآباء والأمهات حقوقهم عظيمة

✓ محبتهم

لأن المحبة لان اللطف للوالدين محبة ، فالتلطف مقتضاه ومحوره المحبة كيف يصبح الإنسان محب لوالديه ؟ محب لأبيه وأمه وهذا من أقوى الروابط في الحياة وهذا مالا يوجد في بعض المجتمعات الذي اتحدت إلهاتها وهواها وأبعدت عن مشرع الشرع وعن اقل ما يملك الإنسان من العقل حاربوا هذا الشيء ووقفوا في وجه اللطف والتقدير والبر بالوالدين وضربوا بحقوقهم عرض الحائط وهذا من أسباب سخط الله عز وجل ، لذلك الله سبحانه وتعالى قرن حقهم بحقه فقال عز وجل " ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا " ، والعمل المشترك "في نظر الدكتور" هو الجحود لأن الله عز وجل خلق فرزق ، فلما خلق الله عز وجل ورزق عبداً غيره كما ورد في الحديث القدسي " أنا وعبادي في خطبٍ عظيم أخلق ويعبد غيري ، انعم ويشكر سواي" يعني عندما يُنعم الله عز وجل ويتفضل على الناس ثم يجد منهم الجحود والكران كما قال لقمان لابنه في سورة لقمان "يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلمٌ عظيم" فوضع الأشياء في غير نصابها الصحيح فهذا من أكبر الظلم وأكبر التضييع للحقوق وأقل ما يُملية العقل و الشرع على الإنسان ، لذلك الله سبحانه وتعالى قرن حقهم بحقه لأن الذي اشترك بينهما هو الجحود " جحود الفضل والجميل" ووالدي الإنسان كان سببا في إيجاده وكان سببا في رزقه ، فالله عز وجل أراد أن يشكر الله عز وجل ثم يشكر الوالدين أو الوالدان اللذان كانوا سببا في وجود الإنسان وكانوا سببا في رزق الإنسان فانه ضعيف حتى لا يقدر أن يمسك رزقه بنفسه ، وكان جنين فلا يقدر حتى أن يتناول الأكل والشرب من الفم فكان ينتقل إليه الغذاء عن طريق مشيمة أمه .

وهذا يعني الله سبحانه وتعالى من عظم حقوقهم ، ومن أعظم الحقوق التي يقوم بها الشرع ويقوم عليها أمر الدنيا والآخرة إقامة الجهاد في سبيل الله فقدم برهم على الجهاد في سبيل الله ، وكذلك العقوق من أسباب عدم دخول الجنة أنه ورد بالأثر "

أن من الناس من كان له من الأعمال من يدخل بها الجنة ولكن أن والديه غضبوا وماتوا وهم غاضبون عليه فكانا سبباً في عدم دخوله الجنة "وهذا في تفسير بعض الأوجه من سورة أو جبل الأعراف الذين كانوا لهم عمل صالح يوجب الجنة وكان لهم عمل يوجب لهم النار فكلا الأمرين منع من دخولهم الجنة والنار حتى يفصل الله سبحانه وتعالى فيهم .
وأيضاً العقوق سبب من الأسباب عدم المغفرة لما ورد عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم "رغم أنف من أدرك والديه أحدهما أو كلاهما فلم يدخل بسببهم الجنة" فهذا فوات عظيم لخيرٍ وبابٍ عظيم من أبواب المغفرة والرحمة .

وكذلك الجنة تحت أقدام الأمهات لان النبي صلى الله عليه وسلم مثلما جعل الجنة تحت ظلال السيوف ، جعل الجنة تحت أقدام الأمهات ، والأم مُقَدِّمَةٌ على الأب ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال "من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال أمك ، ثم سأله قال أمك ثم سأله فقال أمك ثم سأله في الرابعة فقال أبوك " وهذا من عظم حق الأم ومن ثم الأب والوالدين عموماً على ابنيهما ، فيجب عليه أن يجيهم ويقدرهم ويبرهم ، ولم ينهى الله سبحانه وتعالى سبحانه وتعالى عن البر والصلة بالوالدين الكافرين فقال " فصاحبهما في الدنيا معروفة " فهذه حقوق الوالدين حقوقٌ عظيمة حقوق لا يعرف عظمها إلا الله سبحانه وتعالى ومتى يدرك الإنسان حق والديه إن في الشرع قال لا يجزي والدٌ ولده إلا أن يجده عبداً رقيقاً فيعفوا أو فيشتره " ومجرد في الأحكام الفقهية مجرد أن يدخل الوالدين أو احدهما بعلمه أو بغير علمه في ملكية هذا الولد فإنهما يُعتقان تلقائياً من عظم حقهم على ولدهم وألا يكون في ملكيته ولا ملكية غيره نسال الله عز وجل يعتنقنا وإياكم من النار .

- ✓ تقديرهم
- ✓ برهم
- ✓ التلطف
- ✓ اقل من أف
- ✓ تقديم برهم على الجهاد
- ✓ العقوق من أسباب عدم دخول الجنة والمغفرة
- ✓ الجنة تحت أقدام الأمهات وألام مقدمة على الأب
- ✓ متى يدرك المرء جزاء والديه

• حقوقهم بعد الموت :

- ✓ إكرام صديقهم .
- ✓ وصل أرحامهم .
- ✓ إنفاذ وعدهم .
- ✓ الصدقة لهم .
- ✓ الدعاء لهم .

ولهم حقوق منها حقوق للوالدين ، حقوق عظيمة في حياتهم ، وكذلك لهم حقوق بعد الموت لما ورد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم " أن هناك رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم لقد مات والداي وأنا بهم بار ، فهل لي يُعنيني شي ابرهما به ؟ فقال فأمره بخمس أمور : أمره بأن يكرم صديقهم ، وأهل ودهم ، وأمرهم أن يصل أرحامهم التي ستنتقع بموتهم ، وأمر أن ينفذ وعدهم ووصيتهم بعد موتهم ، وأمره بأن يتصدق لهم ويدعوا لهم وهذه من حقوقهم بعد الموت .

ثانياً : حقوق الأولاد

• حقوق الأولاد

- ✓ حق اختيار الأم .
- ✓ حق الرضاع .
- ✓ حق التعليم وقراءة القرآن والأدب .
- ✓ حق النفقة واحتساب الأجر .
- ✓ حق الكسوة .
- ✓ حق الإنفاق .
- ✓ حق الحفظ والرعاية والحماية .

حقوق قبل أن يولدون

أما بالنسبة لحقوق الأولاد ، فالأولاد لهم جُملة حقوق منها : ومنها حقوق بعد الولادة

✘ أما 1# حق الأولاد قبل الولادة فحق منها :

1

أ - **حق الولد في اختيار أبويه لبعضهما** فالمرأة "ولي المرأة" كما قال النبي صلى الله عليه وسلم " إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه لم يكفي الدين على الخلق ، ولم يكفي الخلق من الدين قال ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا لم تفعلوا فسيكون في الأرض فساد عريض " ولذلك كان حقَّ على الزوج أن يحسن اختيار زوجته و ألا يختار لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في معايير الناس وفي العُرف أن **تُنكح المرأة لأربع : لجمالها ، ولحَسَبِها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاطفر بذات الدين تربت يداك "**
فالدين هو العنصر الأساس لاختيار الزوجة ، لأن الزوجة سكن لزوجها ، وهي مهوى فؤاده ، وربة أولاده ، ويأخذون صفاتهم وطبائعهم منها ، وبديهي أن الرجل إذا تزوج المرأة الحسبية ، المنحدرة من أصول كريمة ، أنجبت له أولادا مطورين على معالي الأمور متطبعين من عادات الأصلية لأنهم سيرضعون منها لبن المكارم ويكتسبون خصال الخير .
وأما المعايير المتعلقة بالزوج كما أسلفت قول النبي صلى الله عليه وسلم " إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض " فالزوج إذا كان خلق ودين كانا أميئاً على زوجته واكتسب أولاده وطبعهم من بعده .

ب أما الحق الثاني قبل الولادة **حق الجنين في الحياة**

وهذا يبدأ منذ المرحلة الجنينية من الحمل ، وذلك عن طريق رعاية الحامل بأن يطعم الحامل ويوفر لها الغذاء الصحي ، والجو النفسي ، وتبتعد عما يحرم عليها أو يضرها كالامتناع عن التدخين ، والبعد عن الأماكن وعدم تناول الأدوية والعقاقير إلا لحاجة وتوصية من طبيب مسلم أمين ، وإحاطة الأب بزوجه بالرعاية النفسية الصحية وبمشاعر الحنان والعطف والاهتمام لأن ثبت كثير من الحالات التي يولد الطفل فيها ضعيف أو متخلف أو متشوه تعود جذورها إلى وضع الحامل السيئ ، وان كثير من العاهات الجنينية تعود إلى عوامل بيئية سيئة كان بالإمكان تلافيها .

ويلحق بذلك إلى إسقاط الحمل (الإجهاض) عموماً فهو حرام والاعتداء على الجنين ، فلا يباح الإجهاض إلى ضرورة شرعية يهدف منها إنقاذ النفس المعصومة .

✘ أما حقوق الأطفال أو الأولاد بعد ولادتهم فمنها ما يلي :-

١ - حقوق تتعلق باستقبال المولود

- أ - كالمساواة في الفرح بالاستقبال المولود ذكر أو أنثى خلافا لعادات الجاهلية .
ب - استحباب الأذان في أذن المولود وذلك لما روي عن أبي رافع رضي الله عنه قال :
" رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أدن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة "
ت - استحباب تحنيكه بتمر أو بشيء حلو " حلاوة" والدعاء له بالبركة ، لما روي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : "ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه إبراهيم وحنكه بتمر "
ولا يخفى أن تحنيكه بالحلو يساعد في رفع نسبة السكر في الدم وهو بحاجة إلى ذلك .

٢ - ومن حقوق الأولاد بعد الولادة {حق اختيار اسم حسن له}

من حلق الولد على والديه ان يختارا له اسم حسن في اللفظ والمعنى وإلا يطلق عليه من الأسماء ما ينفّر ويكون سبيلاً للسخرية منه ، والثابت من فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يغير الأسماء المنفرة والمكروهة إلى الأسماء الحسنة فغير اسم عاصية إلى جميلة وقال صلى الله عليه وسلم " إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن " وذلك لما في الاسم الجميل من تأثير كبير على شخصية الإنسان ، وعلى سلوكه طوال حياته .

٢ - ومن الحقوق {حق الختان}

وهو من الشعائر الإسلامية الواجبة في حق الذكور الختان و الاستحداد ، وقص الشارب وتقليم الأظافر ، وتنف البطن ، فجعل الختان من خصال الفطرة فإنه يجب على الولي أن يختن الصبي قبل البلوغ فان ذلك مما لا يتم الواجب إلا به ، والأفضل أن يكون الختان في الأيام الأولى من الولادة حتى إذا عقل وتفهم الأمور وأصبح في مرحلة التمييز وجد نفسه محتوياً ، فلا يحسب له في المستقبل حساباً ولا يجد في نفسه همًا .

وقد ثبت أن للختان فوائد صحية بالنسبة للذكور ، وان الذين لا يختنون فهم يعانون من القذارة وبعض الأمراض الخطيرة . (نساءُ الله العافية والسلامة) ، وربما تصيبهم بعض الأمراض التناسلية الخطيرة .

٤ - أما من حقوق المولود {ذبح العقيقة عن المولود}

(وهي الذبيحة التي تذبح للمولود) شكرا لله ، وقد وردت أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تبين هذا الحق منها قوله صلى الله عليه وسلم " كل غلام رهينة بعقيقته ، تذبح عنه يوم سابعة ، ويحلق ويسمى " . والسنة أن يعق عن الذكر بشاتين ، وعن الأنثى بشاة وهو أفضل من التصدق بثمنها

✘ والحكمة من العقيقة

- أ - أنها سنة ، والعمل بالسنة من أفضل القربات .
ب - أنها سبب تجدد النعمة من الله على الوالدين ، وإظهار للفرح والسرور .
ت - فدية يفدى بها المولود في المستقبل فتحفظه من المصائب والآفات .

٥ - {حق النسب} من حقوق الأولاد

إسن ، دعواتكم لي بالتوفيق ♥

- فقد صان الشرع النسب من الضياع ولم يتركه لأهل الأهواء ، فهو حق شرعي مترتب على عقد الزواج ويتعلق به
- **حق الأب :** بأنه يترتب على ثبوت نسب الولد ثبوت الولاية عليه ، وحق الإرث - والإنفاق
 - وكذلك **حق الأم :** لأن من حقها صيانة الولد من الضياع ودفع التهمة عنها .
 - كذلك **حق الولد :** دفع التعيير عن نفسه ، وثبوت حقوق النفقة ، والرضاعة ، والسكن ، والإرث له .

٦ - ومن حقوق الأولاد {حق الرضاعة}

فالرضاعة قالى تعالى (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) فالرضاع حق للطفل يثبت بمجرد ولادته ، وهو واجب على الأم ، تأثم بترك القيام به من غير عذر مشروع ، والنص كان واردًا في صيغة الخبر ، إلا انه في معنى الأمر يدال على الوجوب . وأجرة الرضاع واجبة على الأب في الحالات التي لا تكون الأم متعنية للإرضاع . والرضاعة الطبيعية نعمة من الله وهبها للإنسان ، وهي ذات فوائد مادية ومعنوية وصحية وتربوية لا تعد ولا تحصى .

٧ - من حقوق الأولاد حق الحضانه

يحتاج الطفل إلى العناية به ، كذلك بالقيام على ما يتعلق بتربيته من نظافة وتمريض ومعاونته في المأكل والمشرب والملبس ، **والقيام بهذه المهمة هو ما يطلق عليه الفقهاء كلمة " الحضانه "** فهي حق للصغير وواجبة على الأم وهي أحق الناس بها وأقدرهم عليها لما جبلت عليه من مشاعر الحنان والشفقة والقدرة على التحمل والصبر ، وفي الحديث : { من أحق بحسن صحابتي يا رسول الله ؟ قال صلى الله عليه وسلم أمك ، قال : ثم من ؟ قال أمك ، قال ثم من ؟ أمك ، قال ثم من ؟ قال أبوك }.

فمن حق الأولاد أن تختار لهم الحاضنات اللواتي يعين بهم إلى جانب الأمهات إذا دعت الحاجة ، وينبغي أن تكون الحاضنات معروفات بالدين والخلق لأنهم ستنعكس سلوكياتهم سلبا وإيجابا على هؤلاء الأطفال ولا يستطيع احد إن ينكر المربيات اليوم من اثر على سلوك الأولاد .

٨ - حق النفقة

النفقة حق من حقوق الأولاد على الآباء إلى أن يستطيع الأبناء إعالة أنفسهم ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم لهند: "خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف". وتتضمن النفقة بالإضافة إلى المأكل والمشرب والملبس والعلاج ونفقة التربية والتعليم في جميع المراحل التعليمية .

٩ - حق التربية

فإن من أعظم المهام للأسرة هي تربية الطفل ، فمسؤولية الأسرة نحو تربية الطفل تربية سليمة "بهدف" تكون شخصية الطفل تكويناً سوياً متزناً ، ومسؤولية جسيمة ، لاسيما في هذا العصر الذي تكاثرت مشاكله وتداخلت همومه ، والجهات التي تؤثر في هذه التربية ، والحديث في هذا الموضوع يطول ، ولكننا نشير إلى أهم ما نراه في هذا المجال :

أولاً: أن التربية تقوم على أساس غرس العقيدة الصافية في نفسية الطفل المسلم ومحبة الرسول صلى الله عليه وسلم

ثانياً: في مرحلة التمييز يبدأ دور التعليم والتدريب على بعض الأركان الأساسية في الدين وذلك بتعليمه الصلاة ، والقرآن ، وآداب الإسلام الشخصية والاجتماعية ، قال صلى الله عليه وسلم

"مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع"

ثالثاً: تقوم التربية على أساس أن يكون الوالدان قدوتان حسنتان لأولادهما في أقوالهم وأفعالهم وتصرفاتهم ، فالقدوة الحسنة لها أثر كبير في نفوس الأطفال ، وما يسمى بالمحاكاة فهو يراقب سلوك الوالدين ، ويفعل ما يفعلان

رابعاً: التربية تعتمد على التخطيط السليم القائم على التشاور والتكامل المسبق بين الابوين ، بحيث لا يهدم احدهما ما بينه الآخر .

خامساً: ويجب ان نتجنب عدة أشياء :-

أ - التدليل المفسد ، وهو ما يتعلق به من شدة الخوف على الولد
ب - القسوة المفرطة ، مما يتسبب في تقريع الطفل على مشهد من الآخرين ،
ت - التفرقة من معاملة وما يتعلق بها من تفضيل وإيثار بعض الأبناء على بعض فذلك يولد العداوة والبغضاء والحقدهم بينهم سواء كان التفاضل بين الذكور أم بين الإناث ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم "اتقوا الله ، واعدلوا بين أولادكم"

سادساً : أن تقوم التربية الإسلامية على الرحمة والتعاطف والمحبة والحنان وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قَبِلَ ذات مرة الحسن بن علي رضي الله عنهما وعنده الأقرع بن حابس فقال الأقرع : إن لي عشرة من الولد ما قبلتُ منهم أحدا ، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال "من لا يرحم لا يُرحم"

سابعاً : أن تهدف التربية الشخصية المتوازنة والتي تجمع بين التمسك بمبادئ الدين الحنيف وتعاليمه ومقومات الحياة المعاصرة فتكون شخصية متمسكة في دينها وهويتها ومنفتحة على عصرها .

١٠ - كذلك من حقوق الأولاد حق الإرث

من حق الأبناء أن يرثوا آبائهم وأمهاتهم بعد وفاتهم ، قالى تعالى (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) ، فالابن يرثُ بطريق التعصيب ، يحوز التركة كلها إذا انفرد ولم يوجد وارث غيره ، وإن كانوا أكثر فللذكر مثلُ حظ الأنثيين ، فالولد يتحمل التكليف .

ثالثاً : حقوق الأقارب

• حقوق الأقارب :

- حقوق الأقارب المسلمين :

- ✓ محبتهم وإكرامهم .
- ✓ الإنفاق عليهم سواء من تلزم نفقته أو ممن لا تلزم نفقته .
- ✓ الزيارة والصلة .

- حقوق غير المسلمين :

- ✓ رعاية الرحم والمصاحبة في الدنيا بالمعروف .

✓ ليست من الموالاة المحرمة .

أما بالنسبة لحقوق الأقارب ، فينبغي للإنسان أن يحسن إلى أقاربه ويحبهم ويكرمهم و ينفق على من تلزم نفقته منهم أو يتطوع أو يتمثل أو يتصدق على من لا تلزمه نفقة من أقاربه ، إذا كان عنده وَجْدٌ حتى لو أثار على نفسه وهذا خلق المسلمين ، وكذلك زيارتهم والتواصل معهم ما بين وقت ووقت وكذلك عدم قطع الأرحام ، كما ورد في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم "بأن الرحم تعلق بالعرش فقالت : هذا مقام العائذ بك من القطيعة ، فقال الله عز وجل : ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت : بلى ، قال فذلك " وبشرع التواصل بكل الوسائل ، من يعني الحضور بالنفس إلى البيت أو الاتصال تلفونيا أو وضع ما يفيد أو إرسال هديه أو الحرص على الحضور في المناسبات العامة التي يتقابل معهم فيها ، هذا يعني يكون حقوقهم أورد

وحتى حقوق الأقارب الغير مسلمين

فإن فيها رعايتهم ، ومصاحبتهم في الدنيا بالمعروف وليست من الموالاة المحرمة ، لأن لهم علاقة بالرحم والله سبحانه وتعالى قد سأل عن الرحم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع قريش لما كان معهم في حالة حرب واثامهم تمامه بن أثامه سيد بني حنيفة سيد الإمامة فقال لهم "سأقطع الحنطة و المؤونة عن أهل مكة فجاءه... الخ

القصة

والأقارب لهم حقوق علينا ومما يجدر الإشارة به اليوم

ما يحصل تواصل بين الناس ، الحرص ووضع المجالس ووضع الدوريات والمجتمعات حتى لا تأخذهم الدنيا وتأخذهم الليالي والأيام ثم لا يحسون بأنفسهم إلا وقد ذهب عنهم الوصل وتقاطعت الأيام والليالي وأساء الأقارب الظنون ويطنون إنهم لا يردونهم

فذلك اهلل سبحانه وتعالى أمرنا بذلك ، أمرنا بان نصل أرحامنا ، ولا نجعل ذريعة لمن قطع الرحم ، لان النبي صلى الله عليه وسلم قد جاءه رجل فقال يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني وأحسن إليهم ويسيئون لي ، وأعطيهم ويحرمونني ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لئن كنت كما قلت إن لك من إهام عليهم ظهير "

وفي الأخير كأنك(تسفهم المَلْ) وهذا شي النبي صلى الله عليه وسلم "كما في معنى الحديث " كأنك تسفهم المَلْ وهو الرماد الحار نسأل الله أن يجعلنا وإياكم ممن يوادون حقوق الناس ويطلب حقه من اهكذ عز وجل .